لحماية المجتمع و تمتع جميع المتعايشين بجميع حقوقهم الإنسانية الأساسية

اتفاقية عربية للوقاية من مرض (الإيدز) وحماية حقوق المتعايشين مع الفيروس

أكدت الدول العربية الأطراف في الاتفاقية العربية للوقاية من مرض نقص المناعة (الإيدز) وحقوق الأشخاص المتعايشين مع فيروسه ، أهمية إدماج قضايا الأشخاص المتعايشين كجزء لا يتجزء من إستراتيجية التنمية ذات الصلة ، وإقامة التوازن العادل بين حقوقهم وواجباتهم .. مدركة الحاجة إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع الأشخاص المتعايشين ، إيمانا منها بالارتباط الوثيق بين حماية حقوق الإنسان والتصدي بفعالية لهذا الوباء .

صنعاء / بشير الحزمي

اعتماد تدابير ملائمة لنشر الوعي وتعزيز احترام حقوق المتعايشين وكرامتهم

وأقرت الدول العربية أهمية التعاون الدولي في الوقاية من الوباء وفي تحسين الظروف المعيشية للأشخاص المتعايشين في كل البلدان وخاصة في البلدان العربية التي تتطلع إلى المزيد من الدعم .

واضعة في اعتبارها ضرورة توفير الحماية الكاملة للأشخاص المتعايشين ، لاسيما في حالات النزاع المسلح والاحتلال الأجنبي والهجرة واللجوء السياسي .

وأعترفت بأهمية تيسير الوصول إلى الخدمات المادية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وخدمات الصحة والتعليم والإعلام والاتصال للأشخاص المتعايشين ، مقتنعة بأن الأشخاص المتعايشين وأفراد أسرهم ينبغي أن يحصلوا على الحماية والمساعدة اللازمتين لتمكين الأسر من المساهمة في ضمان تمتع الأشخاص المتعايشين بحقوقهم .

وأكدت اقتناعها بأن اتفاقية عربية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز كرامة وحقوق الأشخاص المتعايشين ستقدم مساهمة جوهرية من الأمة العربية في الجهد الدولي المبذول لضمان حقوق وحريات هؤلاء الأشخاص ، وستكون نبراسا تقتدي به كيانات دولية أخرى .

هدف الاتفاقية والتزامات عامة

وجاء في الاتفاقية العربية للوقاية من مرض نقص المناعة (الإيدز) وحقوق الأشخاص المتعايشين مع فيروسه التي وافق عليها البرلمانيون العرب في اجتماع الدورة الأولى للبرلمان العربي والمنعقدة في مقر جامعة الدول العربية عام 2012 بهدف حماية المجتمع عن طريق تعزيز وحماية وكفالة تمتع جميع الأشخاص المتعايشين ، تمتعا كاملا على قدم المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الانسان والحريات الاساسية ، وتعزيز احترام كرامتهم وتمكينهم من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين وذلك في اطار الهوية الوطنية للدول العربية تعهد الدول الأطراف بكفالة وتعزيز إعمال كافة حقوق الانسان إعمالا تاما لجميع الاشخاص المتعايشين دون تمييز من أي نوع على اساس التعايش مع الفيروس ، كما تتعهد الدول باتخاذ التدابير اللازمة في حدود الموارد المتوفرة لديها وحيثما يلزم في إطار التعاون الاقليمي والدولي ، إضافة الى تشاور الدول تشاورا وثيقا مع المنظمات المعنية بالأشخاص المتعايشين بشأن وضع وتنفيذ التشريعات والسياسات الرامية الى تنفيذ هذه الاتفاقية وفي كافة المسائل التى تتعلق بهؤلاء الاشخاص .

مبادئ عامة

وتنطلق الاتفاقية من خمسة مبادئ تتمثل في احترام الكرامة الإنسانية والاستقلال الذاتي والحرية ، عدم التمييز ، كفالة مشاركة وإشراك الاشخاص المتعايشين بصورة كاملة وفعالة في المجتمع وقبولهم كجزء لا يتجزء من المجتمع .دعم تكافؤ الفرص ، ضمان تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في إطار احترام القيم الدينية .

مساواة وعدم تمييز

وبحسب الاتفاقية فان الدول العربية الأطراف فيها تقر بأن جميع الاشخاص متساوون في الحماية والرعاية اللتين يوفرهما القانون، وتحظر الدول أي تمييز على اساس التعايش ، وتكفل للأشخاص المتعايشين الحماية القانونية المتساوية والفعالة من التمييز.

النساء المتعايشات

وبموجب الاتفاقية تتخذ الدول الاطراف التدابير التشريعية والإدارية اللازمة لضمان حق النساء المتعايشات في التمتع تمتعا كاملا وعلى قدم المساواة بجميع حقوق الانسان ، كما تتخذ الدول جميع التدابير الملائمة لكفالة التطور الكامل والتقدم والتمكين للمرأة المتعايشة ،، بغرض ضمان ممارستها جميع الحقوق الواردة في هذه الاتفاقية.

الأطفال المتعايشون

وتفرض الاتفاقية على جميع الدول الاطراف اتخاذ التدابير المناسبة لكفالة تمتع الاطفال المتعايشين ، تمتعا كاملا بجميع حقوق الانسان ، وأن تكون مصلحة الطفل الفضلى هي الاعتبار الاساسي في جميع التدابير المنطلقة بالأطفال المتعايشين ، أن تكفل الدول الاطراف تمتع الاطفال المتعايشين بالحق في التعبير عن آرائهم في جميع المسائل التى تمسهم .

الموقوفون والسجناء المتعايشون

الزمت الاتفاقية الدول الاطراف باتخاذ التدابير الضرورية لكفالة تمتع الموقوفين والمحتجزين والسجناء المتعايشين تمتعا كاملا بجميع حقوق الانسان في أماكن الاحتجاز والتوقيف والسجون ويشمل ذلك تطبيق الاصلاح في السجون وأماكن الحجز والتوقيف ومراكز الاصلاح والتأهيل ، توفير وسائل الوقاية من خطر الإصابة بالفيروس مع ضمان الحق في العلاج ، تيسير سبل الإفراج عن السجين المتعايش اذا اقتضت حالته الصحية ذلك.

اللاجئون والمهاجرون المتعايشون

وفيما يخص اللاجئين والمهاجرين المتعايشين الزمت الاتفاقية الدول الاطراف باتخاذ جميع التدابير الضرورية لكفالة تمتعهم تمتعا كاملا بحقوق الانسان في الدول التى يقيمون فيها ويشمل ذلك الحماية من التعرض لإجراءات أو ممارسات تمييزية من قبل السلطات العامة أو الافراد ، تيسير الحصول على الرعاية الصحية المتعلقة بالفيروس ومرض نقص المناعة ، اتاحة سبل الوصول الى اجراءات طلب اللجوء والحماية من الطرد والرد ، منع الاحتجاز التعسفي وإزالة القيود غير المشروعة على حرية الحركة ، توفير سبل الاستشارة والاختبار الطوعيين .

مجموعة من الحقوق المكفولة

ونصت الاتفاقية في موادها على مجموعة من الحقوق التى ينبغى على جميع الدول الاطراف أن تكفلها للأشخاص المتعايشين ومنها الحق في الحياة والسلامة الشخصية ، الأهلية القانونية الكاملة ، الحق في الحرية والأمن الشخصيين ، حظر التعذيب أو المعاملة اللا إنسانية أو المهنية ، حرية التنقل ، حق الإدماج في المجتمع ، حرية التعبير والرأي والحصول على المعلومات ، الحق في الخصوصية ، الحق في الحياة الأسرية ، الحق في التعليم ، الحق في الصحة ، الحق في العمل ، الحق في مستوى معيشي لائق وفي الحماية الاجتماعية، المشاركة في الحياة العامة ، حق التقاضي .

نشر الوعي المجتمعي

وتعهدت الدول الاطراف في اطار هذه الاتفاقية باعتماد تدابير فورية وفعالة وملائمة من اجل نشر الوعي في المجتمع لتعزيز احترام حقوق الاشخاص المتعايشين وكرامتهم ، مكافحة القوالب النمطية وأشكال التحيز وأسلوب الوصم والتمييز والممارسات الضارة بالأشخاص المتعايشين في جميع مجالات الحياة ، تعزيز الوعي بقدرات وإسهامات الاشخاص المتعايشين بما في ذلك قدرتهم على الاسهام في التنمية المجتمعية .

جهود الوقاية

وتكفل الدول الاطراف بموجب هذه الاتفاقية دعم مجهودات الوقاية من مرض نقص المناعة بين الفئات الأكثر عرضة للإصابة ، تتخذ التدابير الكفيلة بحماية العاملين في مشاريع الوصول للفئات الأكثر عرضة من الملاحقة القضائية أو الأمنية أثناء ممارستهم لعملهم ، وتتعهد الدول الأطراف بمنع الملاحقة القضائية أو الامنية للأشخاص المتعايشين المترددين على أماكن إعادة التأهيل أو الوقاية ، كما تتعهد بعدم المراقبة الأمنية لهذه الأماكن .

نافذة

المرأة .. دور فاعل في الحفاظ على المياه

حنان المسني

للمرأة دور فعال ومؤثر في تغيير الكثير من أنماط وترشيد استهلاك الموارد والذي يمتد أثره على الأسرة والمجتمع بأسره.. فالمرأة كأم هي المربي الأول للأجيال القادمة من صانعي القرار رجالا ونساء . فارتباط الأبناء بالأم وتأثرهم بآرائها له أبعاد مهمة ويجب التركيز عليها لتغيير أنماط سلوكية كثيرة تتحكم في استهلاك الموارد وتؤثر في نمو المجتمع .

وتعتبر المياه ومصادر الطاقة من أهم وأكثر الموارد التي يزيد فيها معدل الاستهلاك والفاقد من المياه يوميا نتيجة سوء الاستخدام وان كل شخص بحاجة إلى 20 لتر فقط من المياه يوميا وعلى هذا الأساس فان دور المرأة كبير في ضرورة ترشيد هذا الفاقد خاصة أن الأعوام القادمة سوف تشهد صراعا كبيرا على كل قطرة ماء .

وسوء استخدام المياه والسلوكيات الخاطئة لاستخدامها في المنزل يتمثل في عدة أمور مثل فتح الصنابير باندفاع عال وعدم غلقها عند الاستخدام المتقطع وترك السباكة بدون صيانة بالإضافة إلى ما يتم إهداره من الاستخدامات الأخرى مثل غسيل السيارات ورش الحدائق والشوارع .

إن غرس مفهوم أخلاقيات استخدام المياه يجب أن يتم تعليمه لأبنائنا منذ الصغر حتى نحافظ على ثروتنا المائية من الإهدار ونصون رصيد الأجيال القادمة من النفاد . فربة البيت يجب أن تبدأ بنفسها فتقوم بإصلاح أي عطل في مواسير المياه وتركيب حنفيات مضغوطة لا تستهلك كميات كبيرة من المياه ، وعدم ترك الحنفيات مفتوحة أثناء غسل الأواني أو تنظيف الأسنان .. قال تعالى " وكلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين " صدق الله العظيم .

وكما يقول الشاعر : الام مدرسة اذا اعددتها اعددت شعبا طيب الاعراق

لذلك على المرأة واجب كبير يجب ان تتقاسمه مع معلمة المدرسة ألا وهو نشر الوعى عند الاطفال لزرع ثقافة الحفاظ على المياه منذ الصغر لجعلهم قادرين على فهم وإدراك قيمة المياه. كما أن المرأة قادرة على العمل في برامج الدعاية ونشر الوعى من خلال المشاركة في إعداد الندوات والمحاضرات لمجتمع النساء، فالمرأة هي الاقرب لفهم المرأة وتستطيع أن تصل لكل النساء من كافة المستويات الاجتماعية والثقافية وتستطيع الدخول الى المنازل والقيام بعملية نشر وتعزيز الوعى في اوساط النساء وشرح كل الامور التي تتعلق باستخدامات المياه وترشيد استهلاكه .وهنا يبرز وبشكل واضح دور المرأة بحكم موقعها سواء في العمل أو المنزل وهي لا تقل شأنا عن الرجل بل تشاركه في كل الاعمال المتعلقة بالمصادر المائية فهي القادرة على تفهم الخطر الناجم عن ندرة المصادر المائية وبالتالي السعي الحثيث من اجل الحفاظ على كل نقطة ماء من مصادرها الى مصبها وذلك لوجود خلل في معادلة التوازن المائي بين ما هو متاح ومتوفر للاستهلاك وبين ما هو مطلوب لتغطية الاحتياجات المعيشية المختلفة.

وفقا للتقرير الوطني للسكان والتنمية لما بعد 2014م

نمو السكان ونقص مخزون المياه الجوفية تحديات تواجه التحضر في بلادنا

› صنعاء / بشير الحزمي

أوضح التقرير الوطني للسكان والتنمية لما بعد 2014م في الجزء الثالث منه والمتعلق بموضوع التحضر والهجرة الداخلية انه لا توجد حتى الآن سياسة شاملة وواضحة لدى الجهات ذات العلاقة نحو التحضر والهجرة الداخلية .

وذكر التقرير بان موضوع التحضر يواجه العديد من التحديات اهمها استمرار النمو السكاني بشكل سريع خاصة في المدن الكبيرة وكذلك النقص المستمر في مخزون المياة الجوفية التي تعتمد عليها تلك المدن.

ففيما يتعلق بالهجرة وبيانات الهجرة الداخلية في اليمن (بين المحافظات) أشار التقرير الى أنه قد تم الاعتماد على البيانات المنشورة من نتائج التعدادات السكانية لعامي 1994و2004 ، والتي توضح صافي الهجرة الداخلية في محافظات الجمهورية ، إذ أكدت هذه البيانات على أن تحقق الوحدة اليمنية شكل منعطفاً مهماً في حجم واتجاهات الهجرة الداخلية في الجمهورية اليمنية ، إذا اختفت حواجز العزلة التي فرضت على أبناء الوطن الواحد مما أدى إلى زيادة الحركة بينهم ، فضلاً عن تهجير اليمنيين العاملين في دول الخليج العربي عام 1990 - 1991 نتيجة لحرب الخليج الثانية ، الأمر الذي أدى إلى تحول واضح في اتجاهات الهجرة في اليمن من الهجرة الخارجية إلى الهجرة الداخلية ، مما أدى ذلك إلى زيادة حركة السكان بين المحافظات وزيادة حجم الهجرة الداخلية نحو (أمانة العاصمة ومحافظة عدن ومحافظة الحديدة)، إذ شكلت هذه المحافظات مراكز جذب كبيرة للمهاجرين من كل محافظات الجمهورية لما لها من مميزات من حيث توفر فرص العمل والخدمات التعليمية والرعاية الصحية ، كما أظهرت هذه البيانات أن أكثر المحافظات طرداً للسكان هي (صنعاء، إب، ذمار، تعز، المحويت)، ويرجع سبب ذلك إلى كون هذه المحافظات تعتمد على الزراعة بشكل أساسي ، كما يمتاز البعض منها (صنعاء ، تعز ، إب) بارتفاع حجم السكان فيها.

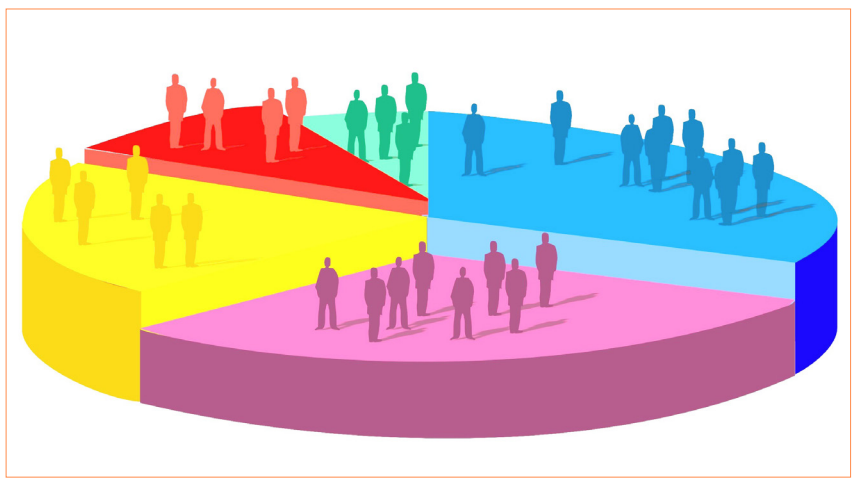

وفيما يخص بيانات الهجرة الدولية أوضح التقرير أن الجهات المختصة لم تتمكن بهذه النوعية من البيانات من الحصول على مؤشر حقيقي لحجم هذه الظاهرة.

وذكر التقرير أن السياسة الوطنية للسكان أكدت في وثيقتها الثانية على ضرورة الوصول الى توزيع سكاني متوازن مع متطلبات التنمية واحتياجاتها ودمج النمو الحضري في سيق التنمية المستدامة ، عن طريق تنظيم تيارات الهجرة الداخلية وتعزيز التنمية المنصفة والمستدامة ايكيولوجيا والحد من انتشار السكن العشوائي. إلا أنه رغم هذا السياسة الوطنية للسكان المقرة من قبل الحكومة حول الاهتمام بالهجرة والتحضر لا نجد في الواقع لدى الجهات الحكومية المعنية بجانب الهجرة والتحضر سياسة أو رؤية شاملة تعالج هذا الموضوع حتى الآن. وبحسب الجهات المعنية التي تم التواصل معها ومقابلة المسئولين فيها سواء في وزارة الأشغال العامة والطرق- قطاع الإسكان أو في الهيئة العامة للمساحة والعمران البشري ، لم نجد وثيقة أو سياسة عامة شاملة تتناول التحضر والهجرة الداخلية بأهداف مرحلية محددة تتبناها الجهات ذات العلاقة.

ولفت التقرير إلى أن عدم وجود سياسة شاملة للتعامل مع التحضر والهجرة الداخلية لا يعني عدم وجود برامج تنفيذية تتعامل مع هذا الجانب إذ إن هناك برنامج للتنمية الحضرية قيد التنفيذ في قطاع الإسكان وزارة الأشغال العامة والطرق يخدم الشباب ذوي الدخل المحدود ، كما أن هناك سياسة إسكانية قيد الصياغة يستهدف سكان العشوائيات من ذوي الدخل المحدود.

ونوه التقرير الى أن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية تضمن معالجات تتعلق بالتحضر والهجرة الداخلية في السياق الوطني خلال السنوات الخمس الأخيرة وأن من ابرز المعالجات تعزيز نمو المراكز الحضرية الصغيرة أو المتوسطة حيث نفذ مشروع عبر وزارة الأشغال العامة والطرق في مجال تعزيز نمو المراكز الحضرية الصغيرة أو المتوسطة ، وهو مشروع تنمية المدن المتوسطة ويقوم بالتخطيط وتوفير خدمات البنية الأساسية في المدن المتوسطة ، وأيضا تعزيز استراتيجيات التنمية الريفية لخفض عوامل الضغط على المناطق الحضرية ، حيث تتركز خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتخفيف من الفقر على جوانب التنمية الريفية من خلال توفير الخدمات الأساسية الصحية والتعليمية والطرق والكهرباء والمياه وغيرها وكذلك دعم المشاريع الزراعية التي تخدم التنمية الريفية ومكافحة الفقر والتخفيف من الهجرة إلى الحضر.

وتطرق التقرير الى جملة من التحديات في موضوع الهجرة الداخلية ابرزها استمرار الهجرة من الريف الى الحضر ما يؤدي الى نمو سكاني سريع في الحضر ، شحة المياه وخاصة في بعض المناطق والمدن الكبيرة مثل صنعاء وتعز وصعدة، الزحف العمراني على الاراضي الزراعية في العاصمة صنعاء ومعظم عواصم المحافظات ، التلوث وضعف البنية الأساسية للمدن مثل خدمات المياه والصرف الصحي والكهرباء وغيرها.

وأوصى التقرير بوضع سياسة شاملة حول النمو الحضري والهجرة الداخلية وتنفيذ السياسة الاسكانية وتحسين الوضع الحضري في المناطق السكنية الفقيرة والعشوائية وتحسين البنية التحتية.